

اعلانات المصالح

وزارة الداخلية

بلدية الإسكندرية

ابتداء من ١٥ أكتوبر سنة ١٩٣٨ يدفع البنك الأهلي المصري بضر
والاسكندرية قيمة الكوبون رقم ٣٩ من قرض الـ ٢٪ لبلدية الإسكندرية
المتفقى في سنة ١٩١٩

وزارة الصحة العمومية

مجلس القناطير الخيرية

لكل من مجلس القناطير الخيرية الفروع المصالحة واليمهور علما بأنه فقدت
 منه الفسيمة غرة ٠٨٢٨٨٨٦ من أصل وصورة يبغضه من دفتر تحصيل
اشتراكات الأئمة . فكل من عرضت عليه أو عثر عليها بأى طريق كان
يعلم أنها لاقية لها وأنها ملئنة ولا يعلم بها . ولذلك معلوماً أنها إذا استعملت
فإنما يكون استعمالها من باب الاختلاس والتوري الذي يجعل مستعملتها عرضة
للحاكمية الثانية وتجازاه بما يقضى به القانون . وقد نشر هذا الاعلان حتى
لا يجهل أحد ما تقدم .

وزارة المواصلات

مصلحة الطرق والجاري

لكل من مصلحة الطرق والجاري أن الطريق الرئيسي المستجد المار على
جسر زعنة الحاجر والموصى من ناحية دست الأشراف إلى نواحي اليهودية
وزاوية حور والأبيين وحرش عيسى بمديرية البحيرة يغلب للرور ابتداء من
يوم ١٥ أكتوبر سنة ١٩٣٨ بسبب عملية تدمير توقيع الحاجر المذكورة .

للحصول من ناحية دست الأشراف إلى حوش عيسى يجب اتخاذ
الطريق المار على رزعة النوبالية إلى قنطرة كفر بولين ثم الطريق الرئيسي
المار بناحية كفر بولين وكوم حماده والطود والمدينتين ومنها إلى ناحية
المسين ثم الطريق المار على جسر معرف جبارس دخري مارا بناحية
كفر سطليس لنهاية تقابلها بطريق دمنور - حوش عيسى ثم على هذا
الطريق إلى ناحية تدبيه وحوش عيسى ، وذلك لحين الانتهاء من العملية
المذكورة .

شكك فريد وفهارات وفليونات الحكومة المصرية

اعلان ثان

لـ عبد النعم افتدى حسين سيد أحمد معتوق المستخدم كاتب أجيرية
بتقبيل هندسة المينا يومية قدرها مائة وثلاثون ملعاً ، هذا الاعلان
ينبه أن خدمتك انتهت ابتداء من ١١ أغسطس سنة ١٩٣٨ لرفتك .

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزاري رقم ١٥٣ لسنة ١٩٣٨ بشأن منع استخدام الأحداث
في صناعة الفجم من عظام الحيوانات

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على المادتين ١١ و ١٢ من القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٣٣
الخاص بوضع نظام لتشغيل الأحداث من الذكور والإثاث في الصناعة ،
لبناء على ما اقترحته مصلحة العمل ،

قرر :

فأداة ١ - إضافة صناعة الفجم من عظام الحيوانات ، ما عدا عملية
فرز العظام قبل حرثها ، إلى الصناعات الموجهة بالسادة المائدة من القانون
رقم ٤٨ لسنة ١٩٣٣ السالف الذكر التي لا يجوز استخدام الأحداث فيها .

فأداة ٢ - يشمل بهذا القرار مجرد نشره بالجريدة الرسمية ما
نشر رأي ١٥ شعبان سنة ١٣٥٧ (١٥ أكتوبر ١٩٣٨)

بابا هبشي

قرار وزاري رقم ١٥٤ لسنة ١٩٣٨

بتعديل القرار الوزاري المؤرخ ٢٥ فبراير سنة ١٩٣٧ بشأن منع استخدام
النساء في صناعة الفجم من عظام الحيوانات

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على التقرير الأخيرة من المسادة المائدة من القانون رقم ٨٠
لسنة ١٩٣٣ الخاص بوضع نظام لتشغيل النساء في الصناعة والتجارة ،

بعد الاطلاع على القرار الوزاري المؤرخ ٢٥ فبراير سنة ١٩٣٧ بشأن
منع استخدام النساء في صناعة الفجم من عظام الحيوانات ،
لبناء على ما اقترحته مصلحة العمل ،

قرر :

فأداة ١ - ي Amend القرار الوزاري المؤرخ ٢٥ فبراير سنة ١٩٣٧ على
الوجه الآتي :

إضافة صناعة الفجم من عظام الحيوانات ما عدا عملية فرز العظام قبل
حرثها إلى الصناعات الموجهة بالسادة المائدة من القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٣٣
السابق الذكر التي لا يجوز استخدام النساء فيها .

فأداة ٢ - يشمل بهذا القرار مجرد نشره بالجريدة الرسمية ما
نشر رأي ١٥ شعبان سنة ١٣٥٧ (١٥ أكتوبر ١٩٣٨)

بابا هبشي

وزارة الخارجية

تحفظ حضرة صاحب الجلالة الملك فأصدر أمره العالى باعتماد براءة
تون جناب السيد اندرية ج . باباس وكيل قنصل اليونان بطنطا .